

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة: ٢٠٢١/٢٠٢٠

AL-Mord

المورد

في الثقافة المالية

تعتوي هذه العادة على

الاستثمار & الضمان الاجتماعي

الصف الثاني الثانوي - الأدبي


الفصل الثاني

إعداد

بلال السعيدة

0795392765

منهاجي
منعة التعليم الهادف



الوحدة الثالثة: الاستثمار

الاستثمار

أولاً

السؤال الاول: ما المقصود بالاستثمار: تحويل راس المال من شكله النقدي الى شكله الانتاجي؛ لانتاج السلع أو تقديم الخدمات في وقت معين بهدف الحصول على مكاسب مالية تسهم في زيادة الثروة أو اضافة الى راس المال

السؤال الثاني: يحصل الفرد على الاموال اللازمة للاستثمار من مصادر عدة، اذكرها

١-مدخرات الافراد الشخصية في المجتمع؛ سواء أكانت معهم او بالبنوك

٢-الاقتراض: سواء من الاقارب والاصدقاء أو من البنوك والمؤسسات المالية

السؤال الثالث: وضح العلاقة بين الدخل والادخار والاستثمار

العلاقة طردية فكلما زاد الدخل زادت قيمة الفائض على حجم الاستهلاك مما يؤدي الى زيادة الادخار وكلما زاد الادخار زاد التوجه نحو الاستثمار مما يؤدي الى زيادة الاستثمار بالمشروعات المرهبة فان الارباح التي تضاف الى الدخل تزيد منه

السؤال الرابع: للاستثمار فوائد عدة تعود بالنفع على الافراد خاصة وعلى المجتمع بوجه عام اذكرها

١-زيادة الانتاج والانتاجية؛ مما يؤدي الى زيادة الدخل القومي وارتفاع متوسط دخل الفرد وتحسين مستوى معيشة المواطن

٢-توفير الخدمات اللازمة للمواطنين والمستثمرين

٣-وجود الفنيين والاداريين الكفاء والعمالة الماهرة؛ ما يسهم في توفير فرص العمل وتقليل نسبة البطالة

٤-زيادة راس المال المستثمرين واعادة استثماره في مجالات متعددة

٥-انتاج السلع التي تلزم المواطنين

٦-زيادة التصدير الى الاسواق الخارجية؛ ما يوفر العملات الاجنبية اللازمة لشراء الالات والمعدات وزيادة راس المال

السؤال الخامس : اذكر الاسباب (الدوافع) التي تدفع المستثمر الى الاستثمار في مجال معين

١-زيادة الدخل ؛من خلال الارباح المحققة من الاستثمار

٢-الاستفادة من المدخرات وتنميتها عن طريق الاستثمار في المشروعات الانتاجية مما يزيد الارباح وينمي راس المال

٣-تأمين الحياة مستقبلا وتنمية المدخرات وجني الثروات التي تساهم في تأمين الاسقرار المادي للمستثمر

السؤال السادس : "تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة العصب الرئيس لنمو اقتصاد أي دولة "علل

لانها توفر فرص عمل وعدم حاجتها الى راس المال مرتفع وتزيد الانتاجية وتنمي الاقتصاد الوطني وتحسن مستوى المعيشي لذلك على الدول النامية التي تعاني من مشاكل اقتصادية تطوير القطاع الاقتصادي والتوجه نحو الاستثمار والتوسع به لتوفير فرص عمل وتقلل من البطالة وتنمي الاقتصاد الوطني

المناخ الاستثماري

ثانيا

السؤال الاول: ما المقصود بالمناخ الاستثماري : البيئة المحيطة بالشروعات الانتاجية التي يستثمر فيها والمناخ الاستثماري اما ان يكون جاذبا أي ملائما للاستثمار واما ان يكون منفرا او طاردا أي غير ملائم للاستثمار

السؤال الثاني اذكر أهم العوامل التي تؤثر ايجابا في المناخ الاستثماري وتجعل البيئة جاذبة للاستثمار

١-الموقع الجغرافي : من حيث قربه من الاسواق الاستهلاكية وامكانية الوصول الى الموارد الطبيعية بسهولة وأقل التكاليف وتوافر الخدمات المتعلقة بالمشروع مثل : شبكة الانترنت والكهرباء والماء والمواصلات

٢-المنطقة الغنية بالموارد الطبيعية : مثل النفط والغاز والفوسفات والمواد الاولية مثل الخشب والحديد والالمنيوم

٣-القوى العاملة الخبيرة والمدربة : القادر على الابتكار والابداع والانتاج

٤-القوة الشرائية الجيدة أو الاجور المنخفضة :حيث ان المجتمعات التي يمتلك افرادها قوة شرائية جيدة تعد محفزة للاستثمار

في المشروعات التي تركز على استيراد من الخارج بسبب زيادة الطلب على السلع اما المجتمعات التي تنخفض بها القوة الشرائية والاجور فان المشروعات الاستثمارية فيها تركز على الانتاج المعد للتصدير بسبب قلة الطلب على السلع محليا

٥-النظام الضريبي: تسهم الضريبة في توجيه دفعة الاستثمار لانها تقلل من مستوى العائد على المشروع فإذا كان معدل العائد على المشروع أعلى من معدل الضرائب فإن قطاع الاستثمار يشهد تطوراً وازدهاراً مستمرين أما إذا زادت الضرائب وقل العائد على المشروع فإن البيئة تصبح طاردة للاستثمار

٦-النظام المصرفي وتشريعاته: إذا توجه المستثمر الى البنوك التجارية فانه سيتحمل فائده (سعر فائدة) وهي كلفه استثمار راس المال التي يدفعها المستثمر الى المؤسسات المانحة للقروض حيث ان الحكومة تلجأ الى تخفيض أسعار الفائدة على قروض الاستثمار في قطاع معين للتشجيع على الاستثمار بها في حين ترفعها على القروض الموجهة الى الاستثمار في قطاعات اخرى كما انا المستثمر يفضل التعامل مع البنوك الاسلامية التي تقوم على أساس علاقة الشريك بشريكه حيث انها لا تتعامل مع الفائده المخالفة لاحكام الشريعة الاسلامية حيث تقدم البنوك الاسلامية الاموال للعملاء بعدة أساليب منها المشاركة والمضاربة والاجارة المنتهية بالتملك (المراجحة) ويقصد بالمراجحة بيع بضاعة بالسعر نفسه الذي اشترتها به البائع مضافا اليه ربح معلوم محدد سلفا يدفع للبنك في صورة أقساط متفق عليها بين البنك والمستثمر

٧-البيئة التشريعية والقانونية: وجود قوانين وتشريعات وجهاز قضائي وأمني كفاء وذوي خبرة عالية تعد من العوامل الجاذبة للاستثمار وتشعر المستثمر بالامان كما ان الثبات بتلك القوانين والتشريعات وعدم تعديلها في اوقات متقاربه

في الاردن تتولى وحدة حماية المستثمر نشر دوريات أمنية ثابتة ومتحركة في التجمعات الصناعية حسب المقتضيات الامنية حيث تقوم بجمع المعلومات والتحقق منها وبها واتخاذ الاجراءات الحازمة بخصوصها والتعامل المباشر والمتخصص في الشكاوى والقضايا التي ترد من المستثمرين

٨-النظام الاداري: يكون النظام الاداري جازب للاستثمار من خلال الاجراءات الادارية الواضحة والمرنة بحيث يتجنب مشقة متابعة الاجراءات الروتينية من خلال نافذه الالكترونية واحده ضمن مكتب الاستثمار لمتابعة الاجراءات جميعها فالجهاز الاداري الكفاء والفاعل يزيد من جاذبية المناخ الاستثماري على العكس من الجهاز الاداري المترهل الطارد للاستثمار

السؤال الثالث : بين أثر الضريبة السليبي في الاستثمار

١- عند فرض ضريبة على عوامل الانتاج او المنتج نفسه فإن التكاليف تزداد وتضعف القوة التنافسية للمنتج بسبب زيادة سعره فيقل الطلب عليه

٢- عند فرض ضريبة على الدخل او الارباح فإن ذلك يؤثر تأثيرا مباشرا في العائدات بحيث يقلل منها ولان هدف الاستثمار هو تحقيق الارباح وزيادة العائدات فإن فرض الضرائب عليها سيحد من الاقبال على الاستثمار

السؤال الرابع: اذكر مزايا المناخ الاستثماري بالاردن

١- الامان والاستقرار

٢- العلاقات الجيدة بدول الجوار على المستوى الاقليمي

٣- توافر القوى العاملة الخبيرة والمدربة

٤- اعتماد الاقتصاد المعرفي الذي يقوم على الابداع والتكنولوجيا والمعرفة التقنية بوصفها اهم عوامل الانتاج

٥- توافر البنى التحتية المناسبة: مثل أنظمة النقل المتعددة والتطور التكنولوجي والاعتماد على الطاقة المتجددة

٦- وجود بيئة حاضنة للأعمال: حيث تتيح للمستثمرين الوصول الى مليار مستهلك بسبب السياسات والاتفاقيات التجارية

السؤال الخامس: اذكر الدراسات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية

الدراسات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية			
الدراسة السوقية	الدراسة الفنية	الدراسة المالية	الدراسة الاجتماعية
١- العرض والطلب	١- موقع المشروع	١- حساب التكاليف	١- بيان مدى تحقق الاهداف الاجتماعية المنشودة
٢- خصائص الفئة والستهدفة وطبيعتها	٢- توفر الخدمات الضرورية	٢- تحديد حجم التمويل	٢- تحديد طبيعة المنافع التي ستستفيد منها فئات المجتمع
٣- الدخل والقوة الشرائية	٣- توفر المواصلات	٣- توقع الايرادات	٣- تعرف الاثار المترتبة على المشروع والفئات التي قد تستفيد منها بصورة غير مباشرة
٤- سعر السلعة	٤- سهولة الوصول للمنتج	٤- تقييم الجدوى الاقتصادية	
٥- المنافسون	٥- توفر الالات والمعدات		
٦- منافذ البيع والشراء	٦- توفر المواد الخام		
	٧- توفر الايدي العاملة المدربة والخبيرة		

السؤال السادس : كيف تتولد فكرة الاستثمار لدى المستثمر: ان الدافع الى الاستثمار وانشاء المشروعات لا يتمثل فقط في الحاجة الاجتماعية وحدها حيث ان الحاجة الاجتماعية تحتاج الى المال اللازم للوفاء بها واشباعها وايجاد الطرق المناسبة لتوفيرها وهذا يقود المستثمر الى دراسة القوة الشرائية المتوفرة واحتمال تغييرها في المستقبل حيث ان المشروعات الاستثمارية تحتاج لدراسة الجدوى الاقتصادية بمختلف عناصرها

القرار الاستثماري

ثالثا

السؤال الاول : هناك العديد من المبادئ التي يتعين على المستثمر مراعاتها عند اتخاذ قرار استثماري

- ١- مبدأ الاختيار : يتعين على المستثمر اختيار الاستثمار الانسب وفقا لمدخراته مما يترتب عليه استشارة المتخصصين من ذوي الخبرة في مجال الاستثمار بدل من توظيف مدخراته في اول فرصه استثمارية تتاح له
- ٢- مبدأ المقارنة : يتعين على المستثمر المقارنة بين الفرص الاستثمارية لاختيار انسبها وذلك بدراستها وتحليلها والمفاضله بينها
- ٣- مبدأ التنوع : يلجأ المستثمر الى الاستثمار في مجالات عدة ؛ بهدف توزيع راس المال المستخدم للحد من المخاطر الاستثمارية
- ٤- مبدأ الملاءمة : يختار المستثمر المجال بناء على رغبته وميوله ورأس ماله وعمره وطبيعة عمله وحالته الاجتماعية

السؤال الثاني : اذكر العناصر الاساسية لقرار الاستثمار في مجال معين

- ١- معدل العائد على الاستثمار : وهو مقياس يعبر عن العلاقة بين القيمة المصروفة على الاستثمار في الاعمال والقيمة التي تم الحصول عليها بوصفها عائدا ؛ بهدف التحقق من جدوى الاستثمار

قيمة الاستثمار النهائية - قيمة الاستثمار الاولى

$$\text{العائد على الاستثمار} = \frac{\text{قيمة الاستثمار النهائية} - \text{قيمة الاستثمار الاولى}}{\text{قيمة الاستثمار الاولى}} \times 100\%$$

قيمة الاستثمار الاولى

مثال : استثمر احد المستثمرين في مشروع انتاجي بتكلفة ٢٠٠٠٠ وبعد مرور سنه حقق المشروع ايرادات ٥٠٠٠

المطلوب : حساب العائد على الاستثمار = $20000 - 50000 = 10000 \times 100\% = 150\%$ أو ١٥٠ .

بمعنى كل دينار استثمر في المشروع حقق ربحا مقداره ١٥ قرش بنسبة ١٥٠%

السؤال الثالث: اذكر العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الاستثماري

١-المخاطرة: أي التباين بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة للمشروع بمعنى عدم التحقق من العائد المتوقع على الاستثمار فكلما زادت درجة المخاطرة في مجال الاستثمار قل الاقبال على الاستثمار فيه

٢-الفرص البديلة: المنافع المتوقعة التي سيفقدونها المشروع من البديل الذي لم يختار نتيجة اختيار بديل أفضل

٣-العوامل البيئية: مثل تغير المناخ وتقلبات الطقس ومعدلات تلوث الهواء والماء واعادة التدوير والمواقف من الطاقة المتجددة وقوانين حماية البيئة من التلوث وحماية البيانات وامن المعلومات

٤-مصادر التمويل: تؤثر مصادر التمويل تأثيرا كبيرا في القرار الاستثماري في حاله عدم توفر المبلغ المطلوب

٥-درجة المنافسة: وجود منافسين عدة واقبال الافراد على شراء منتجاتهم بصورة كبيرة يؤثر في القرار الاستثماري

٦-الوقت: من خلال مراعاة مدى التغيير من لحظة اتخاذ القرار الى وقت تنفيذ الاستثمار فعليا

السؤال الرابع: اذكر محددات الاستثمار

المحدد	المقصود	أمثلة
محددات مالية	الشؤون المالية ومصادر التمويل وكل ما يعيق امكانية الحصول على عوائد	الرسوم- الضرائب- ندرة راس المال
محددات ادارية	مشاكل ادارية مثل دوران العمل وهو تغير عدد العاملين في المنشأة نتيجة تراكم العمل	الروتين-مشكلات ادارية-نقص الخبرة الادارية-تعدد الاجراءات-نقص الخبرة لدى المستثمر
محددات سياسية	الظروف والاحوال السياسية السائدة	تعدد الاتجاهات السياسية-تغير السياسات
محددات فنية	الامور التقنية التي تعوق الاستثمار في مجال معين	نقص الايدي العاملة الخبيرة والمدرية-نقص احد عناصر الانتاج-عدم القيام بدراسات الجدوى
محددات اخرى	الجوانب الامنية والثقافية والعادات	التقليد والمحاكاه-العادات والتقاليد

السؤال الاول: ما المقصود بمجالات الاستثمار: طبيعة النشاط الذي يوظف فيه المستثمر أمواله في قطاعات مختلفة اذ تتنوع مجالات الاستثمار تبعاً لاهدافها

السؤال الثاني: ما المقصود بأدوات الاستثمار: وسيلة يختارها المستثمر لتنفيذ الاستثمار وقد تكون اصلاً حقيقياً او مالياً او غير ملموس يحصل عليه المستثمر لقاء المبلغ الذي يستثمره

السؤال الثالث: ما المقصود بالاصول الحقيقية: أصول مادية لها قيمة كبيرة نظراً الى خصائصها وهي تشمل المعادن النفيسة والعقارات والسلع والاراضي والمعدات والموارد الطبيعية

السؤال الرابع: اذكر مزايا الاصول الحقيقية

١- وجود كيان مادي ملموس

٢- حصول منفعة منها عن طريق استخدامها في الانتاج او تقديم الخدمة او تأجير المباني والاراضي والسيارات

٣- تمثيلها استثماراً حقيقياً يفضي الى زيادة الدخل القومي وتكوين راس المال

السؤال الخامس: اذكر عيوب الاصول الحقيقية

١- وجوب دفع نفقات النقل والتخزين في حالة السلع

٢- الحاجة الى الصيانة في العقارات

السؤال السادس: وضح انواع الاصول الحقيقية

١- العقارات: تعد الاكثر شيوعاً مثل انشاء مباني سكنية او فنادق او منتجعات او تجمعات تجارية او شراء اراضي

ومتماز ب- أ- وجود درجة عالية من الامان ب- استثمار طويل الاجل ج- توفير دخل معقول ومستمر

٢- السلع: للسلع مزايا خاصة تجعلها صالحة للاستثمار وقد تنشأ اسواق خاصة بها مثل سوق القطن في نيويورك وسوق البن

بالبرازيل وغيرها

وقد يستخدم (العقد المستقبلي) وهو عقد بين طرفين أحدهما منتج للسلعة والاخر الوكيل وفيه يتعهد المنتج للوكيل بتسليمه كميات معينة من السلعة في تاريخ محدد مستقبلا لقاء حصوله على تأمين أو تغطية مالية تحدد بنسبة معينة من قيمة العقد

٣- المشروعات الاقتصادية : تعد أكثر ادوات الاستثمار الحقيقي لأنها تساهم في توظيف جزء من العمالة الوطنية ما يجعلها مصدرا للدخل ومن هذه المشروعات التجارية والصناعية والزراعية والخدمية

وتمتاز بـ أ-توفير عائد معقول ومستقر

ب-وجود درجة عالية من الامان لأنها تمتلك اصول حقيقية

ج-الملاءمة؛ اذ يمكن اختيار المشروع وفقا لرغبته واهتماماته

د-منح المستثمر الحق في ادارة اصوله بنفسه او تفويض غيره

هـ-انتاج السلع والخدمات تحقق اشباع حقيقي لافراد المجتمع

٤-المعادن النفيسة :ويقصد بها الذهب والفضة والبلاتين حيث تعد ملاذا امنا للمستثمرين ولا سيما في الازمات الاقتصادية يتخذ الاستثمار في المعادن النفيسة صورا متعددة أهمها

أ-الشراء والبيع المباشران ب-ايداع الذهب في البنوك لقاء فوائد منخفضة نسبيا

السؤال السابع :ما المقصود بالاصول المالية :حقوق تعاقدية بين طرفين أي انها تمثل عقدا مالكة حق الحصول على النقد (مثل المستندات)او اثبات ملكية (مثل الاسهم) بحيث يحصل حامل السهم على ارباح نقدية أو نقود عند بيع السهم

السؤال الثامن :اذكر مزايا الاصول المالية

١-عدم وجود كيان مادي ملموس لها

٢-عدم وجود مصروفات للنقل والتخزين والصيانة

٣-منح مالكة حق المطالبة بالفوائد (في حالة السندات) والارباح (في حالة الاسهم)

٤-شراء الاصول المالية وخاصة الاسهم والسندات من البورصة من خلال شركات وساطة مالية

٥-ذات سيولة كبيرة اذ يمكن تحويلها الى نقد ببيعها في سوق عمان المالي

السؤال التاسع : اذكر عيوب الاصول المالية : ارتفاع درجة المخاطرة بسبب تذبذب الاسعار نتيجة عوامل اقتصادية وسياسية

السؤال العاشر : وضح ادوات الاستثمار التي تصنف ضمن الاصول المالية

١- الاسهم : هي اوراق مالية تمثل حق الملكية وتحمل قيمة اسمية محددة اذ يقسم راس مال الشركات الى حصص متساوية تسمى كل منها سهم حيث تعد الاسهم اداة استثمار تمثل حق مالكةا بحصص معينة في شركة ما وتثبت بسندات قانونية يمكن تداولها بيعا وشراء في الاسواق المالية

تقسم الاسهم الى نوعان وهما

أ) الاسهم العادية : وتمتاز بـ ١- حق المشاركة في انتخاب مجلس الادارة للشركة

٢- حق الحصول على ارباح في نهاية سنة مالية عند تحقيق الشركة للارباح وتوزيعها

٣- عرضه للمخاطر أكثر من حامل الاسهم الممتازة فهو لا يحصل على حقه الا بعد حصول

حامل الاسهم الممتازة في حالة تصفية الشركة

ب) الاسهم الممتازة : وتمتاز بـ

١- تصدر الشركة اسهما ممتازة عند حاجتها للمصادر تمويل او سيولة لا توفرها الاسهم العادية نظرا الى عدم الطلب عليها

٢- حق الحصول على نسب ثابتة من الارباح في نهاية كل سنة بغض النظر عن تحقيق الارباح او الخسائر

٣- لا يشاركون في انتخاب اعضاء مجلس الادارة

٤- اقل عرضه للمخاطر مقارنة بحملة الاسهم العادية فهم يحصلون على حقوقهم قبل حملة الاسهم العادية عند التصفية

٢- السندات : يعد السند أداة اقتراض بالنسبة للشركة التي تصدرها وتبيعها للمستثمرين ؛ أي قرض طويل الاجل يستحق في وقت محدد وله سعر فائدة ثابت تسدد لشركة عند الاستحقاق بالاضافة للفوائد

يتعين على الشركة رد قيمته الاسمية (القيمة المدونة على السند) لحملة السندات في تاريخ استحقاقها الى خمس سنوات بالغالب

يختلف السند عن القرض في انه يمنح حق التداول والبيع في السوق المالي وتغير قيمته وفقا للظروف السائدة في السوق المالي

حيث ان القيمة الاسمية هي التي تلتزم الشركة بدفعها عند تاريخ الاستحقاق اما القيمة السوقية فهي القيمة المتغيرة التي

يستحقها السند عند رغبة مالكة في بيعه قبل تاريخ الاستحقاق

أ- شراء السندات بهدف المتاجرة بها وتحقيق ارباح فيها وفقا لتقلب الاسعار في السوق المالي وتسمى (سندات قصيرة الاجل)

ب- شراء السندات والاحتفاظ بها لحين الاستحقاق لا للمتاجرة بها) بهدف الحصول على فوائد وتسمى (سندات طويلة الاجل)

السؤال الحادي عشر: ما المقصود بالاصول غير الملموسة: هي أصول تمتلكها الشركة وتستخدمها في ممارسة النشاط وينتج

عنها ايرادات مرتفعة جدا مثل :العلامة التجارية ، والمواقع الالكترونية كموقع امازون وبرامج الحاسوب كبرنامج ويندوز

السؤال الثاني عشر: اذكر مزايا الاصول غير الملموسة

١- عدم وجود كيان مادي ملموس لها ٢- اثباتها يكون عن طريق الملكية القانونية المسجلة لدى الجهات الحكومية

السؤال الثالث عشر: تصنف مجالات الاستثمار حسب المعيار الجغرافي الى نوعان اذكرهما

١- الاستثمار المحلي :اي في مشاريع داخل الاردن

٢- الاستثمار الخارجي أو الاجنبي : اي في مشاريع خارج الاردن بصورة مباشرة او غير مباشرة مثل تملك أسهم في السوق

المالي العالمي بمعنى استثمار أفراد أو شركة في دولة اخرى غير الدولة الام

السؤال الرابع عشر: تصنف مجالات الاستثمار حسب المعيار النوعي لأداة الاستثمار الى ثلاثة انواع اذكرها

١- الاستثمار الحقيقي أو الاقتصادي ٢- الاستثمار المالي ٣- الاستثمار في الاصول غير الملموسة

السؤال الخامس عشر: تصنف مجالات الاستثمار حسب معيار الملكية الى ثلاثة انواع اذكرها

١- الاستثمار الخاص : أي في شركات خاصة بصورة قانونية

٢- الاستثمار العام: أي في شركات مملوكة للدولة

٣- الاستثمار المختلط : استثمار لشركات من القطاع الخاص والعام معا مثل تعاقد شركة اجنبية من القطاع الخاص مع شركة

البتروال الوطنية في الاردن للتنقيب عن النفط والغاز

السؤال الاول: اذكر قطاعات الاستثمار بالاردن

- ١- الطاقة والطاقة المتجددة
- ٢- السياحة
- ٣- الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
- ٤- الصحة والرعاية الصحية
- ٥- الصناعة

السؤال الثاني: اذكر الفرصة الاستثمارية في قطاع الطاقة والطاقة المتجددة

يعد الموقع الجغرافي للاردن نقطة الانطلاق للشركات الدولية كما وجود العديد من مصادر الطاقة البديلة المتجددة مثل الرياح والطاقة الشمسية ومن الفرص الاستثمارية

- ١- تصنيع الخلايا الشمسية
- ٢- مشروعات تحلية المياه
- ٣- توليد الكهرباء من حرارة الارض او الرياح أو الشمس
- ٤- استغلال الصخر الزيتي

السؤال الثالث : اذكر الفرصة الاستثمارية في قطاع السياحة

يعد الموقع الجغرافي للاردن والامن والمناخ المعتدل ووجود مواقع سياحية عالمية مثل البترا جاذبة للاستثمار ومن اهم الفرص

- ١- المنتجعات الطبية السياحية
- ٢- الفنادق السياحية
- ٣- مدن التسلية والترفيهية
- ٤- مراكز المؤتمرات والمعارض

السؤال الرابع : اذكر الفرصة الاستثمارية في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

يمثل هذا القطاع ثالث أكبر مساهم في الناتج المحلي الاجمالي حيث اصبح الاردن يستقطب الشركات العالمية الساعية الى تأسيس بوابة اقليمية لخدمة المنطقة ومن اهم الفرص

- ١- التعليم الالكتروني للمحتويات المعربة
- ٢- استديوهات التصميم للألعاب والرسوم المتحركة
- ٣- حلول تكنولوجيا المعلومات في القطاع المالي

السؤال الخامس : اذكر الفرصة الاستثمارية في قطاع الصحة والرعاية الصحية

تصنف الاردن الاولي اقليميا والخامسة عالميا بوصفها مقصدا للسياحة العلاجية حيث تمتاز ب نظام التكلفة التنافسي الذي يقلل من مخاطر الاستثمار والقدرات والامكانيات في مجال البحوث والتجارب ومن الفرص

١-المنتجات الطبية والعلاجية ٢-المراكز الطبية المتخصصة والمستشفيات ٣-استغلال الصخر الزيتي

السؤال السادس : اذكر الفرصة الاستثمارية في قطاع الصناعة

تم انشاء العديد من المدن الصناعية والمناطق التنموية مستفيدة من اتفاقيات التجارة الحرة الموقعة مع العديد من الدول ومن أهم الصناعات بالاردن أ) الصناعات الاستخراجية للمعادن وتحويلها الى سلع قابلة للتداول مثل كربونات الكالسيوم التي تستخدم في صناعة الاسمنت ب)الصناعات التحويلية المعدنية التي تشمل الاسمدة ومن أهم الفرص

١-الصناعات الغذائية ٢-صناعة مستحضرات البحر الميت ٣-صناعة الادوية والعقاقير

المخاطر الاستثمارية

سادسا

السؤال الاول :ما المقصود بالمخاطر الاستثمارية :التباين بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة للمشروع الاستثماري ؛أي عدم التحقق من المردود (العائد) المتوقع على الاستثمار

السؤال الثاني :وضح انواع المستثمرين

١-المستثمر المتحفظ:ينظر بحذر شديد الى عنصري العائد والمخاطرة فحساسيته تجاه المخاطر مرتفعة وتقبله لدرجة المخاطرة مرهون بتوقعاته في الحصول على عائد اعلى

٢-المستثمر المحايد :يوصف بالجمود فيما يخص بالمخاطرة أي ثبات درجة المخاطرة التي سيتحملها أيا كان معدل العائد من الاستثمار الذي يتوقعة

٣-المستثمر المخاطر :لا يهتم بالمخاطرة وكلما توقع عائدا أعلى على الاستثمار تناقص اهتمامه بالمخاطر

(ملاحظه) عنصري المخاطرة والعائد على الاستثمار مرتبطان معا بعلاقة طردية: فكلما كان العائد المطلوب على استثمار معين مرتفعا وجب على المستثمر ان يهيئ نفسه لتحمل مخاطر أعلى بسبب عدم احتمال تحقق هذا العائد وكلما كان العائد المطلوب على استثمار معين منخفضا كانت درجة مخاطرة المستثمر أقل

السؤال الثالث: وضح انواع المخاطر الاستثمارية

١- المخاطر الاستثمارية النظامية (المخاطر العامة /المخاطر العادية /مخاطر السوق): حيث ترتبط بالاوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مثل: الاضراب العام وحالات الكساد والتضخم ومعدلات الفائدة والاسعار والتغير في سعر صرف العملات حيث ان جميع الاستثمارات تتأثر ولكن بدرجات متفاوتة

كما ترتفع درجة المخاطرة في الشركات التي تنتج سلعا أساسية مثل: صناعة الحديد والالات والشركات الموسمية مثل الطيران ويتم تقليص هذه المخاطر من خلال التنبؤ بها واخذ الحيطه والحذر من خلال الدخول في عقود مستقبلية مع البنوك لشراء عملات اجنبية عند توقع ارتفاع اسعار الصرف

٢- المخاطر الاستثمارية غير النظامية (المخاطر غير السوقية /المخاطر الخاصة): حيث تتأثر قطاعات معينة وشركات محددة مثل: حدوث اضراب عمالي في قطاع معين او شركة محددة والاختفاء الادارية وظهور اختراعات جديدة وتغير اذواق المستهلكين وظهور قوانين جديدة تؤثر في منتجات معينة

كما ترتفع درجة المخاطرة في الشركات التي تنتج سلعا استهلاكية اذ لا تعتمد هذه الشركات على مستوى النشاط الاقتصادي وحالة السوق المالي حيث تتأثر بطبيعة السلع وطبيعة الاصول ومكوناتها ودرجة استخدام الاقتراض مصدرا للتمويل وزيادة المنافسة وانتهاء عقود معينة وحدوث تغير في الادارة ويتم تقليص هذه المخاطر عن طريق التنوع في مجالات العمل والانتشار الجغرافي

السؤال الرابع: وضح مصادر المخاطر الاستثمارية

١- مخاطر التغير في أسعار الفائدة أو تذبذبها: احتمال حدوث اختلاف بين العوائد الفعلية والمتوقعة مستقبلا لاداة مالية نتيجة تغير أسعار الفائدة في السوق خلال مدة الاستثمار

مثال: تغير سعر الفائدة على السندات ارتفاعا حيث تصبح السندات القديمة غير مرغوبة بسبب سعر الفائدة المنخفض

٢- مخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد : ان انخفاض القوة الشرائية لوحدة النقد في حال حدوث تضخم اقتصادي (زيادة عدد الاوراق النقدية في السوق وفقدان قيمتها الحقيقية وانخفاض القدرة الشرائية وارتفاع اسعار السلع) فإن قيمة النقود تقل بسبب ارتفاع الاسعار

مثال : استثمر مستثمر بقيمة ١٠٠٠ دينار ولكن حصل تضخم بنسبة ٢٥% فإنه خسر ٢٥٠ دينار بسبب انخفاض القوة الشرائية مع خسارة نفس النسبة من العائد المتوقع

٣- المخاطر السوقية : مخاطر أحداث غير متوقعة مثل حالات الكساد التي تؤدي الى تباين بين عوائد الفعلية والمتوقعة

٤- مخاطر الادارة : وذلك نتيجة اخطاء ادارية بالرغم من قوة المركز المالي وجودة منتجاتها مثل : سوء التصرف وعدم اتخاذ التدابير المناسبة في حالات الطارئة كأزمات الطاقة واضراب العمال وحريق البضاعة غير المؤمن عليها وعدم حماية موجودات الشركة من السرقة وعدم القدرة على ادارة اللزمات

٥- مخاطر الصناعة : مثل المخاطر التي تحدث نتيجة عدم توفر المواد الاولية والقوانين التي تمس صناعات معينة كقوانين حماية البيئة لشركات صناعة الورق ومصفاة البترول ومصانع الحديد وكل الصناعات التي ينتج عنها نفايات الملوثة للبيئة

٦- المخاطر الناتجة من التطور التكنولوجي وتغير أذواق المستهلكين : وذلك بسبب ظهور منتج اخر اكثر تطورا مما يؤدي الى انخفاض الطلب على المنتجات والسلع القديمة كما يحدث في الهواتف النقالة

٧- المخاطر الناجمة عن وجود منافسة : وذلك بسبب المنافسة الاجنبية التي تؤثر على الصناعات المحلية والمنافسة المحلية بين الشركات وتتعامل مع نفس فئات المستهلكين مثل صناعة السيارات والالكترونيات ومنتجات الالبان بسبب تعدد المصانع

٨- مخاطر الرفع المالي : وذلك في الشركات التي تعتمد على تمويل البنوك والمؤسسات المالية لسد حاجاتها وزيادة قدرتها المالية وفي حال لم تتمكن الشركة من استثمار الاموال المقترضة بما يحقق معدل عائد يزيد عن تكلفة تلك الاموال فستتكد

هيئة الاستثمار

سارحا

١- تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة المسدامة ٢- النفاذ الى الاسواق العالمية

٣- تعزيز التنافسية ٤- استحداث فرص عمل جديدة

السؤال الثاني اذكر التسهيلات التي تقدمها الحكومة لجذب الاستثمار

١- توفير مجموعة متكاملة من الحوافز والتسهيلات للمستثمرين المحتملين

٢- توفير المناخ الاستثماري الامثل

٣- ادخال عدد من الاجراءات الجادة لمراجعة وتعزيز الاطر القانونية الاقتصادية والمالية التي تنظم العملية الاستثمارية

السؤال الثالث: بدأ الاردن بإقرار قانون الاستثمار الاردني رقم (٣٠) لعام ٢٠١٤ حيث مثل نقلة نوعية في مجال الاستثمار

حيث نتج عنه عدة نتائج اذكرها

١- تطوير البيئة الاستثمارية في المملكة

٢- ازالة المعوقات المختلفة التي كانت تواجه قطاع الاستثمارات في المملكة

٣- توحيد مختلف الهيئات المعنية بالاستثمارات وذلك بإيجاد نقطة مرجعية واحدة للاستثمارات في هيئة الاستثمار الاردنية

٤- منح النافذة الاستثمارية صلاحيات اضافية؛ بهدف تبسيط الاجراءات من خلال اتباع احداث المعايير الدولية في مجال

تبسيط اجراءات الاستثمار

السؤال الرابع: اذكر المزايا والحوافز التي تضمنها قانون الاستثمار

١- إعفاء مدخلات الانتاج للمشروعات الصناعية والحرفية من الرسوم الجمركية والضرائب العامة على المبيعات

٢- إعفاء السلع اللازمة لانشطة اقتصادية محددة من الرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات

٣- إعفاء مستلزمات الانتاج والموجودات الثابتة ذات الاستخدام المزدوج من الرسوم الجمركية والضرائب العامة على المبيعات

ما يؤدي الى تخفيض تكلفة الانتاج وتتيح قدرا اكبر من المنافسة وتصدير المنتجات بأسعار منافسة

السؤال الخامس : ما المقصود ببيئة الاستثمار :هيئة حكومية مستقلة نشأت بموجب قانون الاستثمار رقم(٣٠) لعام

٢٠١٤؛ بهدف دعم قطاع الاستثمار عن طريق تحسين الانظمة المعمول بها وتعزيز الحوافز الممنوحة للمستثمرين وتبسيط

إجراءات إنشاء المشروعات

السؤال السادس: ما المقصود بالنافذة الاستثمارية: خدمة المكان الواحد الذي يضم ممثلين عن مختلف الجهات الحكومية لتوفير خدمات التسجيل والترخيص للمشروعات الاستثمارية المحلية والاجنبية في الانشطة الاقتصادية جميعها

السؤال السابع: اذكر الطرق التي تتبعها هيئة الاستثمار الاردنية لتحفيز الاستثمار

١-تحسين الأطر والأنظمة المعمول بها وتعزيز الحوافز الممنوحة للمستثمرين

٢-تبسيط إجراءات إنشاء المشروعات والحصول على التراخيص اللازمة للعمل بإنشاء النافذة الاستثمارية

٣-تطوير البنية التحتية للاستثمار والارتقاء بجهازيته وكفاءته

٤-وضع التشريعات الناظمة للاستثمار

٥-وضع الخطط المدروسة التي تروج للاستثمار والصادرات

٦-بناء الشراكات محليا ودوليا

٧-زيادة فاعلية النافذة الاستثمارية

السؤال الثامن: سبب نشأت هيئة الاستثمار الاردنية: توحيد التشريعات ومراجع الاستثمار لرفع مستوى الاداء والقضاء على الازدواجية والتداخل في الادوار والمهام والصلاحيات والحد من الروتين في الاجراءات الحكومية

السؤال التاسع: اذكر أهداف هيئة الاستثمار الاردنية

١-تنظيم الاحكام الخاصة بالمناطق التنموية والمناطق الحرة في المملكة وتطويرها

٢-وضع الخطط والبرامج لتحفيز الاستثمارات المحلية والاجنبية وترويجها وتنفيذها

٣-التعريف بالفرص الاستثمارية في المملكة وتوفير المعلومات والبيانات للمستثمرين

٤-اصدار جداول التعليمات والتنظيمات الخاصة بإعفاءات الرسوم الجمركية

٥-إقامة المعارض وفتح الاسواق وتنظيم البعثات التجارية

السؤال العاشر : تسعى النافذة الاستثمارية لتحقيق عدة أهداف اذكرها

- ١- تقديم جميع التسهيلات للمستثمر ابتداءً من الترخيص وانتهاءً بحصوله على جميع الموافقات اللازمة
- ٢- تسجيل المشروعات الاستثمارية وترخيصها وتعزيز الثقة بالبيئة الاستثمارية وتوفير البيانات اللازمة لاقامة المشروعات
- ٣- الاسهام في تمكين الاستثمارات المحلية والاجنبية وتحفيزها من خلال متابعتها وتجاوز المشكلات والمعوقات ودعمها
- ٤- متابعة المشروعات القائمة وتعرف المعوقات التي تواجهها واعداد التوصيات وحلول لهذه المعوقات بالتشاور مع الجهات
- ٥- الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمستثمرين مثل تقليص الوقت اللازم لتسجيل المشروعات وترخيصها والتحديد المسبق لجميع اجراءات التنفيذ

السؤال الحادي عشر : اذكر الخدمات التي تقدمها النافذة الاستثمارية

- ١- تسجيل الانشطة الاقتصادية وفقا لاحكام قانون الشركات
- ٢- خدمات شؤون العمل بما في ذلك منح التصاريح والموافقات على استخدام العمال غير الاردنيين
- ٣- منح رخص الاستيراد والتصدير
- ٤- منح تأشيرات الدخول والاقامة للمستثمرين
- ٥- منح الموافقات والتراخيص
- ٦- تقديم المعلومات والمشورة الفنية للمستثمرين

المناطق التنموية والمناطق الحرة في الاردن

ثامنا

السؤال الاول : ما المقصود بالمناطق التنموية: مناطق تقع ضمن النطاق الجمركي للمملكة داخل حدودها وخارج المناطق الحرة وقد حددت هذه المناطق وفقا لاحكام القانون وتتمارس فيها الانشطة الاقتصادية جميعها وهي تحدد تبعا لكل منطقة تنموية

السؤال الثاني : ما المقصود بالمناطق الحرة : جزء من اراضي المملكة محدد ومسور بحاجز فاصل وفيه توضع البضائع بهدف تعزيز النشاط الاقتصادي للبلد عن طريق التقليل من الضرائب والرسوم الجمركية والمتطلبات التنظيمية لتسجيل الاعمال التجارية فضلا عن تطوير الصناعات المعدة للتصدير ويجاد فرص عمل حيث تعامل البضاعة على انها خارج المملكة وتكون هذه المناطق الحرة قرب الموانئ والمطارات والحدود

السؤال الثالث: اذكر أهداف إنشاء المناطق التنموية والمناطق الحرة

- ١- تحقيق العدالة الاجتماعية بتوزيع مكتسبات التنمية على مختلف المحافظات
- ٢- إيجاد نواه للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والعلمية بناء على المزايا التنافسية في كل منطقة
- ٣- إيجاد فرص عمل للأردنيين وتعزيز المهاراتهم والخبراتهم الفنية
- ٤- تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية والمستوى المعيشي للمواطنين والحد من الفقر
- ٥- جذب رؤوس الاموال المحلية والاجنبية في مختلف الأنشطة الاقتصادية
- ٦- إدخال ادوات التكنولوجيا المتطورة والمهارات التقنية

السؤال الرابع: اذكر دور هيئة الاستثمار الاردنية بالاشراف على تطوير المناطق التنموية والمناطق الحرة

- ١- إعداد المخططات الشمولية (مخططات ذات رؤية مستقبلية متكاملة لجميع الاقسام والفروع على مستوى المنطقة وكذلك مختلف القطاعات الحيوية والمؤثرة في ممارسة النشاط الاستثماري)
- ٢- اعداد دراسات الجدوى الاقتصادية
- ٣- استقطاب المستثمرين من مختلف القطاعات الاقتصادية
- ٤- توفير الاراضي عن طريق التأجير أو البيع
- ٥- توفير خدمات البنية التحتية
- ٦- توفير مواقع ومرافق لادارة الخدمات البلدية وتقديمها
- ٧- إيجاد شراكة بين القطاع العام والخاص
- ٨- توفير بيئة متطورة لاعمال التجارية في اثناء تنفيذ المشروع من بنية تحتية وخدمات الماء والكهرباء وشبكات الانترنت

السؤال الخامس : اذكر المناطق التنموية بالاردن

- ١- منطقة الملك الحسين بن طلال التنموية في محافظة المفرق تعنى بتقديم خدمات الاسكانية والتجارية
- ٢- منطقة اربد التنموية في محافظة اربد وتعنى بتكنولوجيا المعلومات والرعاية الصحية
- ٣- منطقة عجلون التنموية (الممر التنموي السياحي) وتعنى بالسياحة

كما هناك مناطق تنموية تحت الانشاء وهي

١-منطقة جرش التنموية وتعنى بالصناعة

٢-منطقة المحمدية التنموية في محافظة الطفيلة وتعنى بمراع صحية للماشية

٣-منطقة البحر الميت التنموية في محافظتي البلقاء ومادبا وتعنى بالسياحة

السؤال السادس: اذكر المناطق الحرة بالاردن

١- المنطقة الحرة في الزرقاء : تربط الاردن بدول الجوار تشمل تخزين البضائع والمركبات والانشطة الصناعية مثل الصناعات الغذائية والالبسة وخدمات التخليص على البضائع والتأمين وخدمات الاتصال الحديثة بالعالم وتعد مركزا اقليميا لتجارة السيارات الجديدة والمستعملة وتوزيعا واعادة تصديرها

٢- المنطقة الحرة الجديدة في مطار الملكة علياء الدولي : في حرم المطار للتجارة والاستثمار في الصناعات الخفيفة وصناعة الادوية والالكترونيات حيث تمتاز بقربها من الغرب بالطريق الصحراوي المؤدي الى ميناء العقبة وتليبتها متطلبات الشحن الدولي السريع من خلال خطوط الطيران وتوفيرها حزمة متكاملة من الخدمات اللوجستية الداعمة للاستثمار والتصدير بهدف جذب استثمارات نوعية ذات قيمة مضافة عالية على الاقتصاد وزيادة حجم الصادرات وفرص التشغيل

٣- المنطقة الحرة في الموقر : انشئت لزيادة طلب المستثمرين على الخدمات في منطقة سحاب التي تعذر توسيعها لعدم وجود ارض مجاورة لها وتمتاز بقربها من العاصمة ومطار الملكة علياء الدولي ومن الخط الدولي المؤدي الى الحدود السعودية والعراقية كما تتنوع الانشطة فيها التجارية والصناعية والخدمية

٤- المنطقة الحرة في سحاب: أنشئت في مدينة الملك عبد الله الثاني الصناعية لتخزين المواد الاولية المراد استخدامها وفيها عدد من الصناعات مثل الكواشف الطبية (ألات فحص المرضى) التي تصدر الى دول العالم

٥- المنطقة الحرة في الكرك : انشئت داخل مدينة الحسين بن عبد الله الثاني الصناعية تخصص بإقليم الجنوب حيث تقدم خدمة التخزين للمستثمرين في مدينة الحسين بن عبد الله الثاني الصناعية

٦- المنطقة الحرة في الكرامة : أنشئت هذه في محافظة المفرق قرب الحدود العراقية

الوحدة الرابعة: الضمان الاجتماعي

مفهوم الضمان الاجتماعي وأهدافه

أولاً

السؤال الأول: تتبع مراحل نشأة الضمان الاجتماعي

بدأت بتوجيهات سامية من جلالة المغفور له الملك الحسين بن طلال عام ١٩٧٧ حيث قال "إن الوقت حان ليجاد إطار تشريعي يتجسد فيه ضمان اجتماعي يكفل للفرد العامل والمواطن الصالح الراحة والطمأنينة في حالة مرضه وعجزه وشيخوخته يهيب لافراد أسرته العيش الكريم"

وتبع ذلك صدور الازدادة الملكية السامية بالموافقة على قانون الضمان الاجتماعي لسنة ١٩٧٨ الذي طبق بموجبه تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء حيث بدأت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بوصفها تنظيمًا اداريا وماليا مستقلا عام ١٩٨٠

ملاحظة: يدخل برنامج الضمان الاجتماعي صمام أمان ومكون لعملية التنمية لاي مجتمع؛ لانه نظام يرسخ الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي ويؤدي دورا مهما للتنمية الاقتصادية وتخفيف سوق العمل ويدخل ضمن منظومة حقوق الانسان ويحقق التماسك والعدالة الاجتماعية كما يعد اداه للحد من الفقر وتعزيز الانصاف واستدامه النمو الاقتصادي المنصف

السؤال الثاني: ما المقصود بالضمان الاجتماعي: نظام تأميني تكافلي عام يهدف الى حماية المؤمن عليهم اجتماعيا واقتصاديا ويحدد القانون مزاياه ومصادر تمويله وهو يحدد المخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها الاشخاص مثل الشيخوخة والعجز والوفاء واصابات العمل والتعطل عن العمل ويمول من اشتراكات يتحملها الاشخاص المؤمن عليهم واصحاب العمل .

كما يمكن تعريف الضمان الاجتماعي انه مجموعة من التأمينات الاجتماعية يحدد كل منها حاجة المواطن ويستجيب لها في إطار تشريعي يبين الالتزامات والحقوق ويرسم معادلة التوازن بينها

السؤال الثالث: ما المقصود بمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي : مؤسسة وطنية ذات شخصية اعتبارية تطبق تأمينا تكافليا يقوم على الشراكة مع الجهات ذات العلاقة وينسجم مع حاجات المؤمن عليهم والمنشآت ويسهم في تحقيق الامن الاجتماعي والتنمية الاقتصادية للمملكة

السؤال الرابع: ما المقصود بالشخصية الاعتبارية: مجموعة من الاشخاص والاموال يتوافر لها كيان ذاتي مستقل وتهدف الى تحقيق غرض معين وتتمتع بالشخصية القانونية في هذا الغرض

السؤال الخامس: اذكر أهداف الضمان الاجتماعي

- ١- تأمين الحاجات الاساسية للمؤمن عليه ولافراد أسرته من خلال توفير دخل مستمر في حال انقطاعه عن العمل
- ٢- الاسهام في تحقيق الاستقرار الوظيفي للمؤمن عليه بوصف محفز لمزيد من العمل المخلص البناء
- ٣- توطيد علاقة العمل بين العامل وصاحب العمل
- ٤- تعميق قيم التكافل الاجتماعي بين ابناء المجتمع الواحد وتوزيع الدخل بين افراد الجيل الواحد
- ٥- الاسهام في تقليص جيوب الفقر بالمجتمع بتوفير الحد الادنى من الدخل للمؤمن عليه وأسرته
- ٦- الاسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تشجيع بيئات العمل وتحسينها لاستمرارها بإيجاد فرص عمل
- ٧- ايجاد آلية ادخارية تسهم في تمويل المشروعات لتحقيق مقومات نمو ايجابية في الدخل القومي تنعكس على الافراد

قانون الضمان الاجتماعي

ثانياً

السؤال الاول: كيف يمكن تعزيز الحماية الاجتماعية في المجتمع الاردني: من خلال توسيع مظلة الضمان بحيث تشمل جميع العاملين في المنشآت وأصحاب العمل والعاملين لحسابهم الخاص حيث ألزم القانون كل المنشأة شمول عاملها بالضمان

السؤال الثاني: اذكر أهم مرتكزات قانون الضمان الاجتماعي

- ١- ذاتية التمويل: من خلال الاشتراكات المقتطعة من المؤمن عليهم وبيع استثمارها
- ٢- الشمولية: شمول افراد المجتمع كافة بغض النظر عن جنسياتهم
- ٣- طردية العلاقة: طردية العلاقة بين الراتب التقاعدي ومعدلات الاجور فكلما زاد معدل الراتب زاد الراتب التقاعدي
- ٤- الالزامية: الاشتراك الزامي للفئات المستهدفة بموجب تشريع قانوني صادر عن السلطات ذات الصلاحية في الدولة

٥- إجبارية الادخار: من خلال الاقتطاع الشهري الاجباري من رواتب العمال المشمولين بالضمان لتأمينهم من المخاطر الاجتماعية

السؤال الثالث: اذكر الفئات الخاضعة لاحكام قانون الضمان

١- جميع العمال الخاضعين لاحكام قانون العمل النافذ

٢- الفئات العاملة غير المشمولة بنظم وقوانين تقاعدية أخرى مثل التقاعد المدني والعسكري

٣- الاردنين العاملون لدى البعثات الاقليمية والدولية والبعثات السياسية والعسكرية العربية والاجنبية في المملكة والملحقيات والمراكز الفنية والتعليمية التابعة لها

٤- العاملون لحسابهم الخاص وأصحاب العمل والشركاء المتضامنون العاملون في مؤسستهم بدءاً من ١/١/٢٠١٥

ملاحظة: لا يميز القانون بين أي فئة بغض النظر عن الجنسية ومكان العمل داخل او خارج المملكة من دون الاخلال بالاتفاقيات الدولية التي تنظم قواعد الازدواج في التأمين

السؤال الرابع: ما المقصود بكل مما يلي

١- صاحب العمل في قانون الضمان الاجتماعي: كل شخص طبيعي او جهة تمثل شخصية اعتبارية وتستخدم عاملاً او أكثر

٢- الاشتراكات: مبالغ نقدية تقتطع من أجر العامل الخاضع لاحكام قانون الضمان الاجتماعي لقاء الاستفادة من خدمات تأمينات الضمان الاجتماعي

٣- نسب الاشتراكات المستحقة: تقتطع المنشأة نسب الاشتراكات المستحقة من الاجر الخاضع للاقتطاع كما يلي

صاحب العمل ١٤.٢٥ % من الراتب المؤمن عليه (راتب العامل) ٧.٥ %

السؤال الخامس: اذكر شروط شمول العامل إلزامياً بأحكام قانون الضمان الاجتماعي

١- العمل في المنشأة ٢- تسلم أجر من المنشأة

٣- العمل بتوجيه من المنشأة وشرافها وادارتها ٤- العمل في المنشأة بانتظام

السؤال السادس: اذكر الحالات التي تكون علاقة العامل بصاحب العمل منتظمة

١- العامل بالمياومة: العمل ١٦ يوما فأكثر في الشهر الواحد

٢- العامل بالساعة أو القطعة أو النقلة: العمل ١٦ يوما فأكثر في الشهر الواحد بغض النظر عن عدد ساعات العمل او عدد القطع او عدد النقلات في اليوم الواحد

٣- العامل الذي يتقاضى أجرا شهريا بغض النظر عن عدد أيام عمله في الشهر الواحد بإستثناء الشهر الاول من التحاقه بالعمل: يشترط لشموله ان يكون قد عمل ١٦ يوما فأكثر والا كان شموله من الشهر التالي

إصابات العمل وتقاعد الشيخوخة

ثالثا

تعد أهم التأمينات وتمثل في تأمين العامل وحمايته وتوفير الرعاية الطبية الكاملة له في حال تعرض لاصابة عمل ولو في اليوم الاول للعمل دون اشتراط مدد اشتراك محددة وقد ألزم قانون الضمان الاجتماعي المؤسسات بتوفير متطلبات السلامة والصحة المهنية في موقع العمل لحماية العاملين من حوادث العمل والتقليل من اصاباتها

السؤال الاول: ما المقصود بإصابة العمل: إصابة ناجمة عن حادث وقع للمؤمن عليه أثناء عمله أو بسببه بما في ذلك أي حادث يتعرض له أثناء الذهاب او العودة من العمل؛ بشرط ان يكون ذلك على النحو المعتاد لمسار الذهاب او العودة من العمل او اصابة احد امراض المهنة التي اعتمدها قانون الضمان الاجتماعي أو اي مرض يقرر مجلس ادارة الضمان اعتماده

السؤال الثاني: ما المقصود ببيئة العمل: كل ما هو موجود في موقع العمل (المكان والظرف) مثل تصميم البناء وتخطيط اماكن المعدات وتوزيعها في مواقع العمل والعوامل التي تؤثر في العمل مثل التهوية والانارة والحرارة

السؤال الثالث: ما المقصود بالمرض المهني: ان يصاب العامل بمرض ما نتيجة طبيعة العمل والمهنة التي يمارسها

السؤال الرابع: اذكر تشريعات الضمان الاجتماعي المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية

١- إلزام قانون الضمان الاجتماعي المنشأة بتوفير متطلبات السلامة والصحة المهنية وادواتها في موقع العمل وفقا لاحكام التشريعات الاردنية النافذة

مثل: تحديد المنشأة أهم المخاطر المهنية وتدابير الوقاية كمعدات الوقاية الشخصية والزي المناسب للعامل ولطبيعة عمله

٢- في حال ثبت ان الاصابة بالعمل حدثت نتيجة مخالفة المنشأة لهذه الاحكام فإنها تتحمل جميع تكاليف الرعاية الطبية التي دفعتها مؤسسة الضمان الاجتماعي

٣- سقوط حق المصاب في البدل اليومي وفي تعويض الدفعة الواحدة في حال خالف المصاب التعليمات الخاصة بالعلاج او بالسلامة المهنية المعلن عنها وكانت هذه المخالفة سببا مباشرا للاصابة او ذات أثر مهم في وقوعها

٤- التزام المنشأة بدفع اشتراكات تأمين اصابات العمل بما نسبته ٢% من أجور المؤمن عليهم ومؤسسة الضمان الحق في زيادة النسبة لتصبح ٤% تبعاً لمدى التزام المنشأة بتطبيق متطلبات السلامة والصحة المهنية

السؤال الخامس: اذكر اجراءات المنشأة في حال تعرض المؤمن عليه لحادث عمل

١- تقديم الاسعافات الاولية للمصاب ونقله للمستشفى اذا تطلب ذلك

٢- إبلاغ المركز الامني عن الحوادث الجنائية وحوادث السير والحوادث العامة مثل الحريق والحوادث التي تؤدي الى وفاة المؤمن علياً خلال ٨٤ ساعة وتزويد الضمان بنسخة عن تحقيق الشرطة ومخطط الحادث المروري والحوادث الاخرى

٣- إشعار مؤسسة الضمان بالحادث خطياً ورفاق تقرير طبي اولى خلال ١٤ يوم من تاريخ الحادث والا تتحمل المنشأة ما نسبة ١٥% من النفقات الطبية وكامل البدل اليومي المستحق وفقاً لاحكام قانون الضمان الاجتماعي

٤- تزويد الضمان بنسخ أصلية من التقارير الطبية وفواتير المعالجة صور الاشعة والفحوص الطبية ومرفقاتها مفصلة ومختومة

السؤال السادس : ما هي الاجراءات الواجب اتخاذها في حال لم تلتزم المنشأة بالاجراءات المطلوبه

١- للمؤمن عليه وذويه الحق في اشعار الضمان باصابة العمل في مدة لا تتجاوز ٤ أشهر في حال لم تبادر المنشأة بذلك

٢- يتحمل الضمان رواتب الاعتلال والوفاة الناتجة عن الاصابة فقط في حال أبلغت بعد ٤ أشهر من تاريخ وقوعها

السؤال السابع: اذكر التزامات مؤسسة الضمان الاجتماعي تجاه إصابات العمل

١- العناية والرعاية الطبية وتشمل

(أ) تكاليف المعالجة الطبية والاقامة في المستشفى حتى يشفى المصاب ويعود الى عمله

(ب) نفقات انتقال المصاب من مكان عمله أو سكنه الى مكان العلاج وعودة منه

ج)الخدمات والتجهيزات الطبية التأهيلية بما في ذلك الاطراف الصناعية

٢-البدلات اليومية: يحصل المصاب على ٧٥% من أجره اليومي الذي سدد الاشتراكات عليه وقت وقوع الحادث حتى عودة الى مكان عمله (تتحمل المنشأة أجر الايام الثلاثة الاولى من تاريخ وقوع الاصابة)

٣-الرواتب والتعويضات

أ)راتب اعتلال عجز الاصابة الجزئي الدائم: يحصل المصاب على نسبة لا تقل عن ٣٠% من الراتب وتحسب كما يلي

راتب الاعتلال الجزئي الاجمالي =نسبة العجز الجزئي × ٧٥% × الاجر المشمول وقت وقوع الحادث + ٤٠ دينار

ب)راتب اعتلال عجز الاصابة الكلي الدائم: يحصل المصاب على نسبة ٧٥% من الراتب الذي تم تسديد الاشتراكات عليه

وقت وقوع الحادث وذلك من تاريخ استقرار حالة المصاب ويزيد نسبة ٢٥% اذا كان المصاب بحاجة الى من يعينه على

أعباء حياته اليومية شرط ألا تتجاوز الزيادة الحد الادنى للاجور وهو ٢٢٠ دينار مضاف ٤٠ دينار زيادة عامة

علما ان الجهة المسؤولة عن تحديد نسبة العجز ومدى استقرار حالته الصحية او عدم استقرارها ومدى حاجته الى معين هي

اللجنة الطبية الاولية أو اللجنة الطبية الاستئنافية في مؤسسة الضمان الاجتماعي

ج)تعويض الدفعة الواحدة: اذا كان نسبة العجز الناشئة عن اصابة العمل أقل من ٣٠% فإن المصاب يستحق تعويض

الدفعة الواحدة وتحسب كما يلي

تعويض الدفعة الواحدة بدل نسبة العجز مع استمرار العمل =الراتب المشمول وقت وقوع الاصابة × ٧٥% × ٣٦ شهرا

د)راتب الوفاة الناشئة عن إصابة العمل: يستحق الورثة ٧٥% من الراتب الخاضع للاقتطاع وقت وقوع الاصابة يضاف ٤٠

دينار زيادة عامة توزع على الورثة المستحقين من بداية شهر الوفاة

السؤال الثامن : تقاعد الشيخوخة يشمل ثلاثة انواع للحماية يحصل عليها المؤمن عليه في آن معا اذكرها

١-حماية العامل من مخاطر فقدانه القدرة على الكسب عند بلوغه سن الشيخوخة فيخصص له راتب تقاعد يواجه به تكاليف

الحياة ومتطلباتها ويستمر ما دام حيا ويوزع على الورثة المستحقين بعد وفاته

٢-الحماية من آثار العجز الطبيعي ومخاطره التي قد يواجهها المؤمن عليه في اي وقت ولاي سبب من الاسباب فيخصص له

راتب اعتلال شهري دائم يستفيد به لاعالة نفسه واسرته

٣- حماية حق الاسرة التي فقدت معيها براتب تقاعد الوفاة المخصص للمستحقين من ورثة المؤمن عليه

السؤال التاسع: اذكر شروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة

١- بلوغ المؤمن عليه السن القانونية (٦٠ عاما للذكور ٥٥ عاما للانثى)

٢- ألا تقل مدة الاشتراك للمؤمن عليه عن ١٨٠ اشتراكا منها ٨٤ اشتراكا فعليا

٣- في حال لم يكمل المؤمن عليه مدة الاشتراكات بعد إكمال السن القانوني فإنه يستطيع الاستمرار في الضمان اختياريا حتى يكمل المدة الموجبة لاستحقاق الراتب أما اذا استمر في العمل في المنشأة فتلتزم المنشأة بشموله بالضمان ودفع الاشتراكات المرتبة عليه

٤- يمكن لمن أكمل ٥٠ عاما (ذكر و أنثى) استحقاق راتب تقاعد مبكر شرط إكمال مدة اشتراك فعلي لا يقل عن ٢٥٢ اشتراكا للذكور ٢٢٨ اشتراكا للانثى أو بلوغ ٣٠٠ اشتراك فعلي شرط إكمال ٤٥ عاما على الاقل

السؤال العاشر: اذكر وثائق المطلوبة لاستحقاق راتب تقاعد الشيخوخة

١- نموذج الايقاف الصادر عن المنشأة والمعتمد لدى الضمان

٢- كتاب انتهاء خدمات للمؤمن عليه من اخر منشأة اشترك فيها مالم تكن مغلقة رسميا أو موقوفة عن النشاط أو مر على انتهاء خدماته ٦٠ شهرا لغايات ضم سنوات الخدمة

٣- شهادة الولادة (للأردني وغير الاردني) الصادرة عن دائرة الاحوال المدنية للاردني

٤- شهادة الولادة الصادرة عن خارج الاردن او جواز السفر ساري المفعول لغير الاردني

٥- البطاقة الشخصية للمؤمن عليه (الاردني وغير الاردني) الصادرة عن الاحوال المدنية للاردني أو جواز السفر ساري المفعول لغير الاردني الذي لم يحصل على بطاقة شخصية

٦- البطاقة الشخصية الصادرة من مديرية الامن العام بالتعاون مع مفوضية الامم المتحدة لشؤون الاجئين من الجنسية السورية

٧- رقم حساب بنكي للمؤمن عليه أو لوكيله

السؤال الاول: ما المقصود بالعجز الطبيعي الدائم الكلي والجزئي: كل عجز كلي او جزئي يمنع المؤمن عليه من مزاوله مهنته التي يعمل فيها أو مهنة أو نشاط يتكسب منه بما في ذلك الامراض العقلية والامراض المزمنة والامراض المستعصية المنصوص عليها في القانون بعد ثبوت حالة العجز بقرار من المرجع الطبي

السؤال الثاني: اذكر شروط استحقاق راتب اعتلال العجز الطبيعي الدائم الكلي والجزئي

- ١- انتهاء خدمة المؤمن عليه أو إيقاف اشتراك الاختياري وإحضار كتاب إنهاء الخدمة من اخر منشأة قبل الاشتراك الاختياري
- ٢- التقدم بطلب تخصيص راتب الاعتلال مدة لا تتجاوز ٦ أشهر من تاريخ انتهاء الخدمة او إيقاف الاشتراك الاختياري
- ٣- وجوب ألا تقل اشتراكاته الفعلية عن ٦٠ اشتراكا منها ٢٤ اشتراكا متصلا
- ٤- ثبوت حالة العجز بقرار من المرجع الطبي

- ١- العامل الذي يتسلم راتب اعتلال العجز الكلي الطبيعي الدائم يستثنى نهائيا من تطبيق احكام قانون الضمان الاجتماعي ولا يمكن شموله بالضمان في حال عاد للعمل في مهنة بأجر لذا راتب الاعتلال الطبيعي لا يتوقف اذا عاد للعمل
- ٢- العامل الذي يتسلم راتب اعتلال العجز الجزئي الطبيعي الدائم يحق له اذا عاد الى العمل ان يجمع بين ما نسبته ٥٠% من راتب الاعتلال المستحق له وأجره من العمل المشمول بأحكام القانون وفقا لشروط معينة تحددها الضمان
- ٣- تقرر اللجنة الطبية الاولى بالضمان مدى انطباق مفهوم العجز على حالة المؤمن عليه علما ان قرارها قابل للاعتراض خلال ٦٠ يوم من تاريخ تبليغ القرار امام اللجنة الطبية الاستثنائية
- ٤- يحق لكل من المؤسسة وصاحب راتب اعتلال العجز الكلي او الجزئي الطبيعي الدائم طلب اعادة الفحص الطبي في اي وقت من السنتين التاليتين لتاريخ ثبوت العجز

السؤال الثالث: ما المقصود بالوفاة الطبيعية: وفاة المؤمن عليه في الضمان في أثناء خدمته بغض النظر عن السبب

ملاحظة "يحق للورثة المستحقين التقدم للمؤسسة بطالب تخصيص راتب تقاعد الوفاة الطبيعية للمؤمن عليه حتى لو كانت وفاة المؤمن عليه خارج الخدمة المشمولة بالضمان بسبب تركه للعمل او فصله شرط ألا تقل عدد الاشتراكات عن ١٢٠ ولم يمضي على انقطاعه عن الضمان ٦٠ شهرا عند حدوث الوفاة

السؤال الرابع: اذكر شروط استحقاق راتب تقاعد الوفاة الطبيعية

١- حدوث الوفاة أثناء الخدمة المشمولة بالضمان

٢- إكمال ٢٤ اشتراكا فعليا منها ٦ اشتراكات متصلة

السؤال الخامس: وضح آليه احتساب راتب تقاعد الوفاة الطبيعية

١- يحسب راتب تقاعد الوفاة الطبيعية بما نسبته ٥٠% من متوسط الاجر الشهري الذي عد أساسا لتسديد اشتراك المؤمن عليه في آخر ١٢ اشتراكا لاول ١٥٠٠ من ذلك المتوسط وبما نسبته ٣٠% من بقية المتوسط الذي يزيد على ١٥٠٠ دينار ويزاد الراتب بنسبة ٠.٥% عن كل سنه من سنوات اشتراك المؤمن عليه إذا بلغ عدد الاشتراكات ٦٠ اشتراكا فأكثر على ان تزداد هذه النسبة الى ١% اذا بلغ عدد الاشتراكات ١٢٠ اشتراك فأكثر

٢- يزداد ٤٠ دينار زيادة عامه ويخصص من بداية شهر الوفاة ويوزع على المستحقين من أسرة المتوفى

٣- يوزع راتب التقاعد على الورثة المستحقين (الارملة - الارمل - الابناء - الاخوة - الوالدين - الجنين حين ولادته حيا)

٤- يجيز قانون الضمان بالاردن للورثة المستحقين التقدم بطلب تخصيص راتب تقاعد للمتوفى خارج الخدمة المشمولة بالضمان الذي لا تقل مدة اشتراكه عن ١٠ سنوات ولم يمضي على انقطاعه ٥ سنوات عند حدوث الوفاة

تأمين الأمومة وتأمين التعطل عن العمل

خامسا

السؤال الاول: ما المقصود بتأمين الأمومة: تأمين يقدم بدلا يعادل أجر المؤمن عليها وفقا لآخر أجر خضع للضمان عن بدء إجازة الامومة وذلك عن كامل مدة الاجازة (عشر أسابيع) ويصرف دفعه واحده بعد الولادة واستكمال الوثائق المطلوبة ملاحظه: يعد تأمين الامومه من احد التامينات المطبقة بقانون الضمان حيث يساهم في ارتفاع معدل المشاركة الاقتصادية للمرأة ويحفز أصحاب العمل في القطاع الخاص على تشغيل النساء وذلك لان الضمان يصرف راتب اجازة الامومه

ملاحظة : بدأ الضمان بتطبيق تأمين الامومه في ٢٠١١/٩/١ بغض النظر عن الجنسية بإستثناء المنتسبات اختياريا وموظفات الدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية والعامه حيث اسهم هذا التأمين بزيادة نسبة مشاركتها الاقتصادية التي لا تتجاوز ١٥%

السؤال الثاني :اذكر شروط الحصول على بدل إجازة الأمومة

١-الاشترك في تأمين الأمومة مدة ٦ أشهر متصلة قبل كل حالة ولادة

٢-إثبات الولادة بشهادة ولادة رسمية أو شهادة الوفاة الصادرة عن الاحوال للمواليد المتوفين بعد الشهر السادس من الحمل

السؤال الثالث :كيف يتم احتساب بدل إجازة الأمومة

بدل اجازة الامومة = الاجر الخاضع عند بدء الاجازة $\div 30 \times 70$ (مدة الاجازة)

يخصم من بدل إجازة الامومة بدل اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والتعطل عن العمل ويتحمل صاحب العمل نسبة مستحقة عليه لان إجازة الامومة التي تحصل ليها تعد مدة خدمة فعلية لغايات شمولها بأحكام القانون

السؤال الرابع :ما المقصود بتأمين التعطل عن العمل :تأمين يوفر الحماية للمؤمن عليه في حال خروجه من سوق العمل بصفة

مؤقتة بأرادته أو إقالته من صاحب العمل وتكفل استمرارية اشتراكه بالضمان في أثناء مدة التعطل حيث بدأ تطبيقه في

٢٠١١/٩/١ لجميع المنتسبين بإستثناء المنتسبين اختياريا وموظفي الحكومة و منتسبي القوات المسلحة والاجهزة الامنية

ملاحظة :يعد المؤمن عليه مشمولاً بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بدءاً من الشهر التالي لتقديم الطلب ويخصم نسبة التأمين

المستحقة ويصرف له بدل التعطل عن الشهر نهايته وفي نهاية الاشهر اللاحقة

السؤال الخامس :آلية صرف بدل التعطل عن العمل

يتم الصرف وفقاً للمدتين التاليتين ١-ثلاثة أشهر لمن عدد اشتراكاته اقل من ١٨٠ ٢- ستة أشهر لمن عدد اشتراكاته أكثر

من ١٨٠ وذلك وفقاً للنسب التالية

٧٥% للشهر الاول ٦٥% للشهر الثاني ٥٥% للشهر الثالث ٤٥% للشهر المتبقية ويحد أعلى ٥٠٠ دينار شهريا

ويربط بمعدل التضخم السنوي

السؤال السادس :اذكر شروط استحقاق المؤمن عليه بدل التعطل عن العمل

١-ألا يقل عدد اشتراكاته عن ٣٦ اشتراكا فعليا

٢- ان يكون له اشتراك واحد على الاقل في تأمين بدل التعطل عن العمل وان يكون مشمولاً في هذا التأمين في الشهر الاخير

٣- عدم بلوغه السن القانوني ٦٠ للذكور ٥٥ للأنثى

٤- ان يكون سبب الاستحقاق قائماً اما اذا التحق بعمل اخر يتوقف صرف البدل عنه

السؤال السابع: اذكر حالات عدم صرف بدل التعطل عن العمل كاملاً او أي جزء منه للمؤمن عليه

١- عودة المؤمن عليه الى العمل في مهنة بأجر او مزاولته عملاً تجارياً او مهنياً لحسابه الخاص

٢- تقدم المؤمن عليه للمؤسسة بطلب تخصيص راتب تقاعد مبكر

٣- وفاة المؤمن عليه أثناء مدة التعطل

٤- عدم وجود ما يكفي لصرف بدل التعطل عن العمل في رصيده الادخاري للمؤمن عليه غير الاردني

٥- انتهاء تصريح إقامة المؤمن عليه غير الاردني او مغادرة المملكة مدة تزيد على ٧ أيام متصلة او متفرقة اثناء المدة المستحق

عنها صرف بدل التعطل عن العمل

الاشتراك الاختياري في الضمان الاجتماعي

سادساً

السؤال الاول : ما المقصود بالاشتراك الاختياري : هو اشتراك المواطن الاردني بصفة شخصية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء للاستفادة من المنافع التأمينية التي يقدمها الضمان الاجتماعي وتمثل في الحصول على راتب تقاعد المبكر او راتب تقاعد الشيخوخة او راتب اعتلال العجز الكلي او الجزئي الطبيعي الدائم او راتب تقاعد الوفاة الطبيعية بما يوفر له ولاسرتة مظلة حماية اجتماعية ملائمة

السؤال الثاني: اذكر الفئات التي يحق لها الاشتراك الاختياري في الضمان الاجتماعي

١- الاردني المقيم بداخل او خارج المملكة شرط اكمال سن ١٦ سنة ولا يتجاوز ٦٠ سنة للذكور ٥٥ للأنثى

٢- المؤمن عليه الاردني الذي أوقفت منه الاقتطاع لاي سبب من دون اكمال السن القانوني للذكور والآنثى او المؤمن عليه

الذي انتهت خدماته لاكمال السن القانوني او تجاوزها لغايات استكمال المدة الموجهة لاستحقاق راتب التقاعد الشيخوخة

٣- أصحاب المنشآت الاردنيون الخاضعون لاحكام أي نظام تأمين الزامي بمقتضى التشريعات مثل المشمولين بأنظمة التقاعد في بعض النقابات المهنية

٤- الاردني الذي اكمل سن الشيخوخة واكمل الاشتراكات ولكن يرغب بزيادة راتبه التقاعدي شرط تزويد المؤسسة بكتاب طلب وذلك في مدة لا تتجاوز ٦ أشهر من تاريخ اكمال سن الشيخوخة

السؤال الثالث: اذكر الفئات التي لا يحق لها الاشتراك الاختياري بالضمان

١- الاردني المشمول بأحكام القانون إلزامي أو الواجب شموله بأحكام القانون بهذه الصفة

٢- الاردني الذي سويت حقوقه أيا من المنافع التأمينية التالية

(أ) راتب تقاعد الشيخوخة (ب) راتب التقاعد المبكر (ج) راتب اعتلال العجز الكلي والجزئي الطبيعي الدائم

(د) صرف تعويض الدفعة الواحدة بسبب إكمال السن القانوني أو تجاوزها

(هـ) المؤمن عليه الذي صرف تعويض الدفعة الواحدة ولم يشمل أحكام القانون بعد ذلك واكمال السن القانوني

السؤال الرابع : تتبع آليه التسجيل الاختياري بالضمان

١- تقديم طلب الاشتراك فقط الكترونيا من زاوية الخدمات الالكترونية في موقع الضمان www.ssc.gov.jo

٢- شرط التسجيل اولا في الموقع من زاوية التسجيل اعلى الصفحة الرئيسية

٣- تعبئة الطلب من زاوية الخدمات الالكترونية بعد دخول الموقع بإسم صاحب العلاقة

ملاحظة: نسبة الاشتراك الشهرية ١٧.٥% من الاجر الخاضع للضمان